

قرار لمجلس المنافسة عدد 58/ق/2022 صادر في 9 ذي القعدة 1443 (9 يونيو 2022) القاضي بالقيام بدراسة معمقة لمشروع عملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Vivendi S.E» المراقبة الحصرية لشركة «Lagardère S.A». وذلك عبر اقتناء نسبة 45,1% من أسهم رأسمالها ولنسبة 37,2% من حقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :
وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 9 ذي القعدة 1443 (9 يونيو 2022)، طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس :

وعلى طلب تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 40/ع.ت.إ.2022، بتاريخ 19 من شعبان 1443 (22 مارس 2022)، المتعلق بتولي شركة «Vivendi S.E» المراقبة الحصرية لشركة «Lagardère S.A»، وذلك عبر اقتناء نسبة 45,1% من أسهم رأسمالها ولنسبة 37,2% من حقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي تحت عدد 2022/42 بتاريخ 20 من شعبان 1443 (23 مارس 2022)، والقاضي بتعيين السيد أنيس إضصالح مقرا في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من الملف بتاريخ 26 من شعبان 1443 (29 مارس 2022) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 5 رمضان 1443 (8 أبريل 2022)، والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 9 رمضان 1443 (12 أبريل 2022) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 9 ذي القعدة 1443 (9 يونيو 2022) :

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع عقد اقتناء مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 14 سبتمبر 2021 مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه :

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Vivendi S.E» المراقبة الحصرية لشركة «Lagardère S.A»، وذلك عبر اقتناء نسبة 45,1% من أسهم رأس مالها ولنسبة 37,2% من حقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهما تجاوز سقفي رقم المعاملات الإجمالي العالمي وكذا رقم المعاملات الإجمالي المحقق بالمغرب لمجموع المنشآت والمحددتين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

• **الجهة المقتنية بصفة مباشرة** : شركة «Vivendi S.E» القابضة لمجموعة «Vivendi» الفرنسي، وهي شركة خاضعة لقانون الاتحاد الأوروبي تنشط في مجالي الإعلام والترفيه، وتحقق رقم معاملات بالمغرب من خلال بيع الكتب لشركات مغربية متخصصة في توزيع وبيع الكتب :

• **الجهة المستهدفة** : شركة «Lagardère S.A» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي تنشط في قطاعات متعددة للإعلام والترفيه والتجارة والمطاعم في مناطق النقل (Travel retail). وتمتلك شركة «Lagardère S.A» بشكل مباشر في السوق المغربية، فرعاً لها وهو شركة المساهمة «Librairie Papeterie Nationale» الخاضعة للقانون المغربي والمسجلة بالمحكمة الابتدائية بالمحمدية تحت عدد 2893، التي تنشط حصريا في نشر وتوزيع وبيع الكتب :

وحيث إنه حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلى بها خلال جلسة الاستماع، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ، تندرج في إطار تعزيز مكانة كل من شركتي «Vivendi S.E» و «Lagardère S.A» في القطاعات الاستثمارية المستهدفة، وتحقيق تكامل بين أنشطتهما جغرافيا وعلى مستوى الخدمات المقدمة، ذلك أن العملية ستمكن من تعزيز تواجد شركة «Vivendi S.E» على الصعيد الدولي، بالإضافة إلى ذلك فإن العملية تهدف إلى تمكين الأطراف من تطوير أنشطتهما لمواجهة ومواكبة التطورات والدينامية التنافسية التي تعرفها قطاعات الترفيه والنشر والتلفزة :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإنه تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها : سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، و الملحق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه استنادا إلى وثائق الملف والنتائج الأولية للتحقيق، يتبين أن سوق بيع الكتب يمكن تقسيمه، بالنظر إلى طبيعة وخصائص العرض والطلب داخله، على الأقل إلى سوقين معنيين وهما :

- سوق بيع الكتب المدرسية مع إمكانية تقسيم هذه السوق حسب اللغة المستعملة (فرنسية، عربية، إنجليزية)، والمستوى الدراسي (التعليم الابتدائي، الثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي) ونوعية المدارس (عمومية، خاصة، أو بعثات أجنبية) :

- وسوق بيع الكتب غير المدرسية (livre dit «généraliste»). مع إمكانية تقسيم هذه السوق حسب التخصصات: الكتب المرجعية (ouvrages de référence)، المؤلفات الأدبية، كتب العلوم الإنسانية، أدلة السفر، كتب الأطفال... :

وحيث إنه بالنظر إلى طبيعة وخصائص العرض والطلب داخل الأسواق المعنية، فإن السوق الجغرافية المعنية بالعملية هي ذات بعد وطني :

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، وعلى ضوء العناصر المستخلصة خلال مسطرة التحقيق، يتبين مبدئيا، أن عملية التركيز موضوع التبليغ ليس من شأنها، خلق تأثير مقيد للمنافسة داخل سوق بيع الكتب غير المدرسية (généraliste) بصفة عامة، وذلك لكون الحصة التراكمية الناتجة عن العملية داخل السوق المذكورة تتراوح بين [0-5]%. كما يظهر بصفة أولية أنها لن تؤدي إلى إحداث أو تعزيز وضع مهيمن في السوق المرجعية المذكورة من شأنه إغلاقها أمام المنافسة :

- القيام بفحص الضغط التنافسي المحتمل الذي سيمارسه منافسو الأطراف على مستوى الأسواق المعنية؛

- التحقق من مدى وجود عناصر توازن الآثار المحتملة على المنافسة.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز المسجلة لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 40/ع.ت.إ/2022، بتاريخ 19 من شعبان 1443 (22 مارس 2022)، يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

القيام بدراسة معمقة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Vivendi S.E» المراقبة الحصرية لشركة «Lagardère S.A»، وذلك عبر اقتناء نسبة 45,1% من أسهم رأسمالها ولنسبة 37,2% من حقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 9 ذي القعدة 1443 (9 يونيو 2022)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، وذلك بحضور السيد أحمد رحو رئيس الجلسة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة : عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

جهان بن يوسف. عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.

لكن وحيث إنه فيما يخص سوق بيع الكتب المدرسية، لا سيما تلك المحررة باللغة الفرنسية والمخصصة للمدارس الخاصة والبعثات الأجنبية وهي السوق التي ينشط داخلها طرفي العملية، فإن التحقيق الأولي أبان عن مخاوف جدية من احتمال إحداث أو تعزيز وضع مهيمن على مستوى السوق المذكورة، خاصة وأن جزءاً مهماً من رقم المعاملات الذي يحققه الأطراف يتركز داخلها، علماً أن طرفي العملية لم يوفرا معطيات دقيقة بخصوص حجم هذه السوق الفرعية وتوقعها داخلها :

وحيث إنه إضافة إلى ما سبق ذكره، فقد تبين من خلال التصريحات الشفوية المدلى بها خلال جلسات الاستماع المنعقدة في إطار مسطرة التحقيق الأولي، أن إتمام مشروع عملية التركيز الحالية يثير مخاوف بعض المنافسين والعملاء بشأن وجود آثار عمودية محتملة ناتجة عن الاندماج العمودي المترتب عن العملية، والذي من شأنه إحداث وتعزيز القوة السوقية للطرف المقتني، واحتمال إقصاء بعض المنافسين والعملاء وتقليص قدرتهم التفاوضية مع أطراف العملية :

وحيث إنه بناء على ما سبق تسيطره أعلاه، واستناداً على أحكام الفقرة الخامسة من المادة 15 من القانون رقم 104.12، فإن التحليل التنافسي الأولي للعملية أبان عن وجود احتمال جدي للمساس بالمنافسة لا سيما على مستوى الآثار الأفقية والعمودية المحتملة لها، وهو ما يبرر قيام المجلس بدراسة معمقة لهذه الآثار، مع الإشارة إلى أن المجلس لم يتوصل، من لدن أطراف العملية بأي تعهدات تهدف إلى اتخاذ تدابير من أجل معالجة آثار العملية على المنافسة في السوق المعنية، طبقاً لأحكام الفقرة الثانية من المادة 15 من القانون رقم 104.12 المذكور.

وحيث إن الدراسة المعمقة تهدف إلى تدقيق مجموعة من المحاور لا سيما ما يلي :

- تعميق البحث في تعريف الأسواق المعنية وتقسيماتها وتحديد بنيتها ومحددات المنافسة داخلها ومدى وجود حواجز لولوج الأسواق، وإن وجدت تحديد أثرها على المنافسة:

- القيام باختبار موسع للأسواق المعنية واستطلاع رأي مختلف الفاعلين بما في ذلك أطراف العملية قصد الوقوف على الوضع التنافسي الحقيقي داخلها والموقع التنافسي للأطراف وللمنافسين:

- دراسة الآثار الأفقية والعمودية المحتملة لعملية التركيز موضوع الدراسة المعمقة على المنافسة في الأسواق: